

المال الذي شترى العروض به نضابا كان او بيضه وان لم يملك باقية ولو ابطله السلطان او لم يكن هو الغالب لا تامل ثابته واقرب اليه من نقد البلد فاذا لم يبلغ به نضابا فلا زكوة وان بلغ بغيره او يقوم بنقد البلد الغالب ذراهم كان او ذنانا ان ملكه بغيره او يقبله او ينقله او يبيعه او يهبه او يهبه فاذا حال عليه الحول يحمل فيه نقد **قوم** بنقله جريا على قاعدة التقويم كما في الاطلاق ونحوه او يحمل لا نقد فيه اعتبارا قريبا لبلاد الير ولو تساوى نضابا **بالتاب** فكما وان لم يشاوه بغيره او نسا بغيره لم يترك **فان غلب فقدان وتم باحد النضابا قوما** او يحمل **بما تحوز ولا يسقط كونه** اي مالا التجارية يبلغ نضابا **الاقبي اخر الحول** متى بلغه اخره وجبت زكوة والا فلا سواء اشتراه بنضابا وبدونه وسواء باع بعد التقويم بنضابا وبدونه لانه الحول وقت الوجوب فقط النظر عما سواه لا اضطراب لتقسيم **فصل في زكوة الفطر** فالاصل فيها قبل الاجماع الاضيق الصحيحة المشهورة والمشهور انها وجبت في رمضان في السنة الثانية من الهجرة الثمانية والحلاف فيها شاذ منكر فانه يناج حكاية الاجماع المذكورة **ويجب** زكوة **الفطر بشرط** **ان** **وقته** **ويجب** **ان** **يكون** حيا بالصفات الالية عند غروب الشمس ليلة العيد بان يدرك اخر جنون رمضان والاول من

في غوار

من شترال لاضافتها الى الفطر في الحيز وايضا فالوجوب نشنا من الصوم والفطر منه فكان لكل منهما دخل فيه فاستدل بهما دون احدهما للتلازم **فلا يجب** **بما يجتهد بعد الغروب من ولد ونكاح واصلام وغنا وملك قن ولا سقط بما يجتهد بعده** من نحو موت ومزول ملك كعتق وطلاق ولو باننا وارتداد وعنى قريب ولو قبل المكن من الاكراه لم يجز لها رقت الوجوب نعم ان تلقه المال قبل المكن سقطت كما في زكاة المال **ومنها ان يكون** **المخرج** **سليما** **فلا يجزى على الكفر** اي في الدنيا كما مر اول الباب لانها طهرت وهوليس من اهلها وهذا بائنة لنفسه اما مسلم سوعليه مؤنة فلو فليزمه اخراجها عنه ويحزبه بلائنة هذا في الكافر الا صلى ما المرتد فان غاد الى الاسلام وجبت نظرة نفسه ايضا والا فلا **وان يكون حرا** **او ميمنا** فلا يجزى على رقيق ولو مكاتب المضعف ملكه والماله تلزم سيده في الكتابة المصححة لانه مكاتب اجنبي فعلم انه لا تلزم الرقيق نظرة زوجته وان لم تهره نفقها في كسبه بل ان كانت امته فعلى سيدها او حرة فيساقى **ومنها ان يكون** **المخرج** **عن نفسه** او مونه مؤسرا **ان يكون** **ما يخرج** **فلا يخرج** **من مؤنثة ومونه** **منه** **يجب** **عليه مؤنثة** **لبيته** **العيد** **ومونه** **لان مؤنثة ومونه مونه** في هذا الزمن ضرورة فاعتبر الفضل عنهما وان لم يعتبر من زيادة على

طهر استرجع به مخرج

سقطت تزهرها

قرله فسيان انه باطرة عليها وعلى زوجها كمن سن للذبيحة الا على غيرها من الذبيحة